

## مرسوم رقم (١١) لسنة ٢٠٢١ بإنشاء وتنظيم مكتب رئيس مجلس الوزراء

نحن حمد بن عيسى آل خليفة  
ملك مملكة البحرين.  
بعد الاطلاع على الدستور،  
وعلى قانون الخدمة المدنية، الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٤٨) لسنة ٢٠١٠، وتعديلاته،  
ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (٥١) لسنة ٢٠١٢، وتعديلاتها،  
وعلى المرسوم رقم (٢٢) لسنة ٢٠١٦ بإعادة تنظيم مكتب النائب الأول لرئيس مجلس  
الوزراء، المعدل بالمرسوم رقم (٤٥) لسنة ٢٠١٩،  
وعلى المرسوم رقم (٥٣) لسنة ٢٠٢٠ بإعادة تنظيم ديوان رئيس مجلس الوزراء،  
وبناءً على عرض رئيس مجلس الوزراء،  
وبعد موافقة مجلس الوزراء،

### رسمنا بالآتي:

#### المادة الأولى

يُنشأ مكتب يسمى (مكتب رئيس مجلس الوزراء)، وينظَّم على النحو الآتي:

مدير عام مكتب رئيس مجلس الوزراء، ويتبعه:

أولاً: مدير عام السياسات والتنسيق.

ثانياً: إدارة الشؤون القانونية.

ثالثاً: إدارة الرقابة الداخلية المركزية.

رابعاً: الوكيل المساعد للموارد والخدمات، وتتبعه:

أ- إدارة الموارد البشرية.

ب- إدارة الموارد المالية.

ج- إدارة الخدمات ونُظُم المعلومات.

خامساً: الوكيل المساعد للإعلام والتواصل، وتتبعه:

أ- إدارة الإعلام.

ب- إدارة التواصل.

سادساً: وكيل البحوث والمشاريع، ويتبعه:

أ- الوكيل المساعد للبحوث والدراسات، وتتبعه:

١- إدارة البحوث.

٢- إدارة الدراسات.

٣- إدارة السياسات.

ب- الوكيل المساعد للمشاريع، وتتبعه:

١- إدارة العمليات.

٢- أربع إدارات بمسمى إدارة المشاريع.

ج- الوكيل المساعد لتطوير الأداء الحكومي، وتتبعه:

١- إدارة تطوير الكوادر الحكومية.

٢- إدارة جودة الخدمة الحكومية.

٣- إدارة التقييم والتحليل.

٤- إدارة التنسيق والمتابعة.

### المادة الثانية

تُحل عبارة (مكتب رئيس مجلس الوزراء) محل عبارتي (ديوان رئيس مجلس الوزراء) و(مكتب النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء)، وعبارة (مدير عام مكتب رئيس مجلس الوزراء) محل عبارتي (رئيس ديوان رئيس مجلس الوزراء) و(مدير عام مكتب النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء) أينما وردت في المراسيم والقرارات ذات العلاقة.

### المادة الثالثة

يُلغى المرسوم رقم (٢٢) لسنة ٢٠١٦ بإعادة تنظيم مكتب النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء، والرسوم رقم (٥٣) لسنة ٢٠٢٠ بإعادة تنظيم ديوان رئيس مجلس الوزراء، كما يُلغى كل نص يتعارض مع أحكام هذا المرسوم.

### المادة الرابعة

على رئيس مجلس الوزراء تنفيذ أحكام هذا المرسوم، ويعمل به من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

ملك مملكة البحرين  
حمد بن عيسى آل خليفة

رئيس مجلس الوزراء  
سلمان بن حمد آل خليفة

صدر في قصر الرفاع:

بتاريخ: ٣ رجب ١٤٤٢هـ

الموافق: ١٥ فبراير ٢٠٢١م